

الخلاف النحوي بين البصريين والكوفيين العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار أنموذجاً

أ.د. عبد العزيز فرج المريمي.

كلية التربية / جامعة بني وليد

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا ضَلَالَ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ،
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أما بعد: فَإِنَّ عِلْمَ النُّحُوِّ مِنْ أَسْمَى الْعُلُومِ قَدْرًا وَأَرْفَعَهَا مَنْزِلَةً، وَأَدْوَمَهَا أَثَرًا، فَهُوَ
دَسْتُورُ الْعَرَبِيَّةِ الْخَالِدِ، إِذْ عَلَيْهِ تَأْسِيسُ الْكَلَامِ وَبِهِ تَقْوِيمُ اللِّسَانِ، ارْتَبَطَ بِكِتَابِ اللَّهِ
الْعَزِيزِ إِذْ نَشَأَ فِي رَحَابِهِ وَتَأَصَّلَتْ قَوَاعِدُهُ، وَنَمَتْ فُرُوعُهُ فِي ظِلَالِهِ، فَهُوَ الْعِلْمُ الَّذِي بِهِ
تَضَبُّطُ اللُّغَةِ وَتَحْفَظُ أُسُسُهَا، وَقَدْ صَدَّقَ الشَّاعِرُ إِذْ يَقُولُ:

النحو يبسط من لسان الأَلَكْنَ والمرء تكرمه إذا لم يلحن
فإذا طلبت من العلوم أجلها فأجلها منها مقيم الألسن⁽¹⁾

وَإِنَّ أَبْرَزَ مَا مِيزَ النُّحُوِّ الْعَرَبِيِّ كَثْرَةُ اخْتِلَافَاتِ النُّحَوِيِّينَ فِي قَضَايَاهُ،
وَالْخِلَافُ فِي وَجْهَاتِ النِّظَرِ سِمَةٌ عَامَةٌ مِنْ سِمَاتِ الْبَشَرِ، فَالْعُقُولُ مُتَفَاوِتَةٌ، وَإِمْكَانَاتُهَا
مُتَبَايِنَةٌ، فَلِذَلِكَ كَانَ لِابْدِ مِنَ الْاِخْتِلَافِ وَتَعَدُّدِ وَجْهَاتِ النِّظَرِ فِي شَتَى الْعُلُومِ وَالْفَنُونِ.
وَعِلْمُ النُّحُوِّ مِنَ الْعُلُومِ الَّتِي تَعَدَّدَتْ فِيهَا الْمَذَاهِبُ، وَتَشَعَّبَتْ فِيهَا الْآرَاءُ، فَمِنْذُ
وِلَادَتِهِ وَالْخِلَافُ فِي مَسَائِلِهِ ظَاهِرَةٌ، وَهُوَ سِمَةٌ مِنْ سِمَاتِهِ، وَقَدْ أُسْهِمَ الْخِلَافُ النُّحَوِيُّ -
بِقَدْرِ كَبِيرٍ - فِي إِثْرَاءِ كُتُبِ النُّحُوِّ بِأَلْوَانٍ مُخْتَلِفَةٍ مِنْ اجْتِهَادَاتِ النُّحَوِيِّينَ، بَلَّغَتْ - فِي
أَكْثَرِ الْأَحْيَانِ - الذَّرْوَةَ، وَكَانَتْ دَلِيلًا قَاطِعًا عَلَى نُبُوغِ الْعَقْلِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَحُسْنِهَا لِلْغُيِّ
الرَّفِيعِ.

وَلَقَدْ تَبَوَّأَتْ مَسَائِلُ الْخِلَافِ مَكَانَهَا الَّذِي تَسْتَحِقُّ، فَأُلْفَتْ فِيهَا الْأَسْفَارُ، وَكَانَتْ
الطَّرِيقَ إِلَى مَعْرِفَةِ مَنْهَجِ النُّحَوِيِّ، وَطَرِيقَتِهِ فِي التَّفْكِيرِ.

وللخلاف النحوي ألوان عديدة وصور شتى، فتارة يختلف نحوي مع شاعر، وتارة يختلف علماء المدرسة الواحدة مع أنفسهم، وتارة يختلف أصحاب المدارس المختلفة.

ومسائل الخلاف النحوي بين البصريين والكوفيين كثيرة، ومن هذه المسائل مسألة العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار، حيث ذهب الكوفيون إلى جواز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار، واستشهدوا على جواز ذلك بالقياس، والسماع من كلام الله تعالى، والحديث النبوي الشريف، وكلام العرب شعره ونثره، وذهب البصريون إلى عدم جواز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار، وإذا جاء شيء من ذلك فيكون للضرورة، وقد أوردت في بيان هذه المسألة آراء البصريين والكوفيين وأدلتهم، مع بيان آراء النحاة من مؤيدين ومعارضين لأراء المذهبين، وقد توصلت إلى نتائج بينها في خاتمة البحث.

دراسة المسألة:

اختلف النحويون في العطف على الضمير المجرور دون إعادة الجار على مذهبين :

المذهب الأول : مذهب البصريين:

ذهب البصريون⁽²⁾ وعلى رأسهم سيبويه إلى أنه لا يجوز عطف الاسم الظاهر على الضمير المخفوض من غير إعادة الخافض في اختيار الكلام، يقول سيبويه: "ومما يقبح أن يشركه المظهر علامة المضمير المجرور، وذلك قولك: مررت بك وزيد، وهذا أبوك وعمرو، كرهوا أن يشرك المظهر مضمرًا داخلًا فيما قبله".⁽³⁾ وعلى هذا المذهب كثير من النحاة⁽⁴⁾ كالأخفش⁽⁵⁾، والمازني⁽⁶⁾، والمبرد⁽⁷⁾، والطبري⁽⁸⁾، والزجاج⁽⁹⁾، وابن السراج⁽¹⁰⁾، والزجاجي⁽¹¹⁾، والفارسي⁽¹²⁾، وابن جني⁽¹³⁾، ومكي⁽¹⁴⁾، والزمخشري⁽¹⁵⁾، وابن الأنباري⁽¹⁶⁾، وابن يعيش⁽¹⁷⁾، وابن عصفور⁽¹⁸⁾، والرضي⁽¹⁹⁾، والشيخ خالد الأزهرى⁽²⁰⁾.

وقد استدلت أصحاب هذا المذهب بالأدلة الآتية :

أولاً- إن الضمير المجرور المتصل شبيه بالتونين، فلا يجوز العطف عليه ، كما أنه لا يجوز العطف على التونين، يقول سيبويه: " لأن هذه العلامة الداخلة فيما قبلها جمعت أنها لا يتكلم بها إلا معتمدة على ما قبلها، وأنها بدل من اللفظ بالتونين، فصارت عندهم بمنزلة التونين، فلما ضعفت عندهم كرهوا أن يتبعوها الاسم، ولم يجز أيضاً أن يتبعوها إياه ". (21)

ثانياً- إن الجار والمجرور بمنزلة شيء واحد (22)، وإذا عطفت على الضمير المجرور فكأنك قد عطفت الاسم على الحرف الجار، وعطف الاسم على الحرف لا يجوز، قال أبو البقاء: " إن الضمير المجرور مع الجار كشيء واحد، ولذلك لم يكن إلا متصلاً، فالعطف عليه كالعطف على بعض الكلمة ". (23)

ثالثاً- إن المعطوف والمعطوف عليه شريكان، فلا بد لصحة العطف من جواز وقوع كل منهما موقع صاحبه، وهذه العلة ذكرها المازني ومكي.

قال الصيمري " والعلة الثانية: ما حُكي عن المازني أن المعطوف شريك المعطوف عليه في أن كل واحد منهما يعطف على صاحبه كقولك: (رأيت زيدا وعمرا)، ثم تقول (رأيت عمرا وزيدا) فكل منهما جائز فيه ما جاز في الآخر من العطف، والمضمر المجرور لا يجوز عطفه على ما قبله لا تقول (مررت بزيد وه، ولا مررت بعمرو وك) فلما لم يجز أن يكون معطوفاً إلا بإعادة العامل لم يجز أيضاً أن يعطف عليه إلا بإعادة العام، هذا معنى قول المازني، فتقول: (مررت به وبزيد)، ولا يجوز (مررت به وزيد) بغير (الباء) إلا في ضرورة الشعر... ". (24)

وقال مكي: " ولأن المعطوف والمعطوف عليه شريكان، يحسن في أحدهما ما يحسن في الآخر، ويقبح في أحدهما ما يقبح في الآخر، فكما لا يجوز: واتقوا الله الذي تسألون بالأرحام، فكذلك لا يحسن: تسألون به والأرحام، فإن أعدت الخافض حسن . (25)

المذهب الثاني : مذهب الكوفيين:

ذهب أصحاب هذا المذهب إلى جواز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الخافض نحو (مررت بك وزيد) .

ونسب هذا المذهب إلى الكوفيين ⁽²⁶⁾ ، واختاره يونس بن حبيب ⁽²⁷⁾ ، والأخفش ⁽²⁸⁾ من البصريين ، كما اختاره الشلوبين ⁽²⁹⁾.

وقد استدلت أصحاب هذا المذهب بالسماع والقياس ، فمن السماع ما جاء في القرآن الكريم ، وكلام العرب شعراً ونثراً .

فمن القرآن الكريم :

1- قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ ⁽³⁰⁾ في قراءة حمزة الزيات بخفض والأرحام ⁽³¹⁾، والعطف على الضمير المخفوض في (به) .

2- وقوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ ⁽³²⁾، حيث عطف (المسجد الحرام) على الضمير المخفوض في (به) .

3- وقوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَاشٍ وَمَنْ لَسْتُ لَهُ بِرَازِقِينَ ﴾ ⁽³³⁾، ف(من) في موضع خفض بالعطف على الضمير في (لكم) .

4- وقوله تعالى : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴾ ⁽³⁴⁾ ، قال الفراء : (ما) في موضع خفض عطف على الضمير في (فيهن) أي: الله يفتيكم في النساء، وفيما يتلى عليكم يفتيكم ⁽³⁵⁾.

وغيرها من الآيات القرآنية .

ومن الحديث النبوي الشريف قوله - صلى الله عليه وسلم: ((إنما مثلكم واليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال...الحديث)) ⁽³⁶⁾، بجر كلمة اليهود عطفا على الضمير (كم) الواقع في محل جر مضاف إليه.

ومن نثر العرب ما حكاه قطرب: " ما فيها غيره وفرسه" (37) بجر (فرسه) عطفاً على الضمير في (غيره) الواقع في محل جر مضاف إليه .

ومن الشعر قول الشاعر :

أَكْرُ عَلَى الْكِتَابَةِ لَا أَبَالِي أَحْتَفِي كَانَ فِيهَا أُمِّ سَوَاهَا (38)

حيث عطف (سواها) على الضمير المجرور في (فيها) ولم يعد الجار .

وقول الشاعر :

هَلَا سَأَلْتُ بِذِي الْجَمَاجِمِ عَنْهُمْ وَأَبَى نَعِيمٍ ذِي اللِّوَاءِ الْمُحْرِقِ (39)

حيث عطف (أبى نعيم) على الضمير المجرور في (عنهم) من غير إعادة الجار

وقول الشاعر :

فَالْيَوْمَ قَرَّبْتُ تَهْجُونَا وَتَشْتِمُنَا فَاذْهَبْ فَمَا بِكَ وَالْأَيَّامُ مِنْ عَجَبٍ (40)

حيث عطف (الأيام) على الكاف في (بك) التي في محل جر بحرف الجر دون إعادة الجار .

وقول الشاعر :

تُعَلَّقُ فِي مِثْلِ السَّوَارِي سَيُوفُنَا وَمَا بَيْنَهَا وَالْكَعْبُ غُوطٌ نَقَانِفُ (41)

حيث عطف (الكعب) على الضمير المجرور في (بينها) من غير إعادة المضاف (بين).

وقول الشاعر :

إِذَا أَوْقَدُوا نَاراً لَحَزَبٍ عَدَوِّهِمْ فَقَدْ حَابَ مَنْ يَصْلَى بِهَا وَسَعِيرِهَا (42)

حيث عطف (سعيرها) على الضمير المجرور في (بها) من غير إعادة الجار .

وقول الشاعر :

بَنَّا أَبَدًا لَا غَيْرَنَا يُدْرِكُ الْمُنَى وَتُكْشَفُ غَمَاءُ الْخُطُوبِ الْقَوَادِحِ (43)

حيث عطف (غيرنا) على الضمير المجرور في (بنا) ، من غير إعادة الجار .

أما القياس فمن وجهين :

1- أن الضمير المخفوض كما جاز أن يبدل منه ويؤكد بغير إعادة المجرور، كذلك يعطف عليه من دونه .

2- أنه لما كان الضمير المجرور فضلة كالضمير المنصوب، جاز العطف عليه من غير إعادة العامل، كما يعطف على الضمير المنصوب.⁽⁴⁴⁾

وقد اختار هذا المذهب ابن مالك⁽⁴⁵⁾، وابن عقيل⁽⁴⁶⁾، وابن هشام⁽⁴⁷⁾، وأبو حيان⁽⁴⁸⁾، والسمين الحلبي⁽⁴⁹⁾، والزبيدي⁽⁵⁰⁾، والسيوطي⁽⁵¹⁾، والشيخ محمد الطاهر بن عاشور⁽⁵²⁾ وغيرهم .

قال ابن مالك: " وإذا كان المعطوف عليه ضمير جر أعيد الجار ، كقوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ ⁽⁵³⁾ ، ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَلِتَبَلَّغُوا عَلَيْهَا حَاجَةً فِي صُدُورِكُمْ وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفُكِّ نُحْمَلُونَ﴾ ⁽⁵⁴⁾ ﴿قُلِ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنْتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ ⁽⁵⁵⁾ وإعادته مختارة لا واجبة، وفاقا ليونس والأخفش والكوفيين " .⁽⁵⁶⁾

وقال في الألفية :

وَعَوْدُ خَافِضٍ لَدَى عَطْفٍ عَلَى ضَمِيرٍ خَفِضٍ ، لَازِمًا قَدْ جُعِلَا
وَلَيْسَ عِنْدِي لَازِمًا إِذْ قَدْ أَتَى فِي النَّظْمِ وَالنَّثْرِ الصَّحِيحُ مُنْتَبَاً ⁽⁵⁷⁾

وقد ضعف ما احتج به البصريون قال: " وكلتا الحجتين ضعيفة :

أما الأولى: فيدل على ضعفها أن شبه ضمير الجر بالتونين لو منع من العطف عليه لمنع من توكيده، والإبدال منه ، لأن التونين لا يؤكد ولا يبذل منه، وضمير الجر يؤكد ويبذل منه بإجماع، فللعطف أسوة بهما .

وأما الثانية: فيدل على ضعفها أنه لو كان حلول كل واحد من المعطوف والمعطوف عليه، يعني في عمل الآخر، شرطاً في صحة العطف لم يجز: (رب رجل وأخيه) ولا: (أي فتى هبجاء أنت وجارها ... ولا كل شاة وسخلتها بدرهم) ولا الواهب المائة الهجان وعبدها ... ولا: (لا رجل وامرأة في الدار) .

وأمثال ذلك من المعطوفات الممتنع تقديمها وتأخيرها عطف عليه كثيرة، فكما لم يمتنع فيها العطف لا يمتنع في نحو: (مررت بك وزيد)، وإذا بطل كون ما تعللوا به مانعاً وجب الاعتراف بصحة الجواز ... " .⁽⁵⁸⁾

وقال ابن عقيل: " والصحيح الجواز مطلقاً ... " .⁽⁵⁹⁾

وقال أبو حيان: "والذي أختاره جواز العطف عليه مطلقاً، لتصرف العرب في العطف عليه".⁽⁶⁰⁾

وقال الزبيدي بعد أن ذكر الخلاف: "قلت: الأرجح مذهب الكوفيين".⁽⁶¹⁾
وقد تأول البصريون ما استدل به الكوفيون من القرآن الكريم والشعر على النحو الآتي :

1- الآية الأولى خرّج بعض البصريين قراءة حمزة الزيّات على وجهين آخرين غير العطف على الضمير المجرور :

الأول - أن تكون الواو للقسم ، وهم يقسمون بالأرحام يعظمونها ، وجاء التنزيل على مقتضى استعمالهم ، ويكون جواب القسم ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۖ ﴾ .
الثاني - أن تكون (الأرحام) مجرورة بباء مقدرة غير الملفوظ بها، والتقدير: وبالأرحام، فحذفت لدلالة الأولى عليها، ويؤيد هذه قراءة ابن مسعود: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَبِالْأَرْحَامِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۖ ﴾ .

قال ابن الأنباري: "أن الظاهر ليس معطوفاً على الضمير كما زعموا ، بل هو مجرور بالقسم ، أو مجرور بباء مقدرة غير الملفوظ بها".⁽⁶²⁾ ولم يقبل كثير من البصريين ومن وافقهم هذا التأويل، الذي أجاز به بعضهم، بل وصل بهم الحد إلى الطعن في هذه القراءة، ووصفها بالضعف، واتهام صاحبها بارتكاب ما لا يجوز عربته.

قال النحاس: "وقد تكلم النحويون في ذلك، فأما البصريون فقال رؤسائهم: هو لحن لا تحل القراءة به".⁽⁶³⁾

وقال الفراء: "هو كقولهم: بالله والرحم، وفيه قبح، لأن العرب لا ترد مخفوضاً على مخفوض، وقد كنى عنه ... وإنما يجوز هذا في الشعر لضيقه".⁽⁶⁴⁾

وقال المبرد: "ومن أجاز به غيرهم فعلى قبح كالضرورة، والقرآن إنما يُحمل على أشرف المذاهب، وقرأ حمزة: ﴿ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامِ ۖ ﴾ وهذا مما لا يجوز عندنا إلا أن يضطر إليه الشاعر".⁽⁶⁵⁾

وقال في موضع آخر: "لو أنى صليت خلف إمام يقرأها لقطعت صلاتي

" (66).

وقال عنها الزجاج: "القراءة الجيدة نصب (الأرحام)، المعنى: وانتقوا أن تقطعوها، فأما الجر في (الأرحام) فخطأ في العربية، لا يجوز إلا في اضطرار شعر". (67)

وقال أبو على الفارسي عنها: "وأما من جر (الأرحام) فإنه عطفه على الضمير المجرور بالباء، وهذا ضعيف في القياس، وقليل في الاستعمال وما كان كذلك فترك الأخذ به أحسن". (68)

وقال الزمخشري: "وقرئ (والأرحام) بالحركات الثلاث ... والجر على عطف الظاهر على المضمّر ، وليس بسديد". (69)

وقال أبو البقاء العكبري: "واحتج الآخرون بقوله تعالى: ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾، على قراءة الجر بأبيات أشدوها ، أما الآية فقراءة الجر فيها ضعيفة، والقارئ بها كوفي تنبيهها على أصولهم". (70)

وقال الرضي: "الظاهر أن حمزة جَوَزَ ذلك بناء على مذهب الكوفيين، لأنه كوفي، ولا نسلم تواتر القراءات السبع". (71)

وهذا الموقف من البصريين جعل كثيرا من العلماء يعترض عليهم ويهاجمهم حتى من البصريين أنفسهم قال ابن يعيش: "وقد ردّ أبو العباس محمد بن يزيد هذه القراءة، قال: لا تحلّ القراءة بها، وهذا القول غير مرضي من أبي العباس، لأنه قد رواها إمام ثقة، ولا سبيل إلى ردّ نقل الثقة ، مع أنه قد قرأتها جماعة من غير السبعة كابن مسعود وابن عباس والقاسم وإبراهيم النخعي والأعمش والحسن البصري وقتادة ، وإذا صحت الرواية لم يكن سبيل إلى ردّها". (72)

وممن دافع عن هذه القراءة و تصدى للاتهامات الواردة عليها أبو حيان قال: "وما ذهب إليه أهل البصرة، وتبعهم فيه الزمخشري وابن عطية من امتناع العطف على الضمير المجرور إلا بإعادة الجار، ومن اعتلّاهم لذلك غير صحيح، بل الصحيح مذهب الكوفيين في ذلك ، وأنه يجوز ... وأما قول ابن عطية: ويردّ عندي هذه القراءة في المعنى وجهان، فجسارة قبيحة منه لا تليق بحاله، ولا بطهارة لسانه ، إذ

عمد إلى قراءة متواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بها سلف هذه الأمة، واتصلت بأكابر قراء الصحابة الذين تلقوا القرآن من في رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير واسطة... ولسنا متعبدين بقول نحاة البصرة ولا غيرهم ممن خالفهم، فكم حكم ثبت بنقل الكوفيين من كلام العرب لم ينقله البصريون، وكم حكم ثبت بنقل البصريين لم ينقله الكوفيون". (73)

وخرج البصريون الآية الثانية: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَزْدُوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَزِدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ مجرور بالعطف على (سبيل الله) لا بالعطف على (به)؛ لأن الصد عن المسجد أكثر استعمالاً في لسان العرب من الكفر بالمسجد. (74)

وأما قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ﴾ (من) ليست في موضع جر، بل في موضع نصب عطف على (معايش) أي: جعلنا لكم فيها المعاييش والعبيد والإماء. (75)

وخرجوا قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ (ما) في موضع جر عطفاً على (النساء) من قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾، أو أن (ما) في موضع رفع بالعطف على لفظ الجلالة والتقدير: الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم يفتيكم فيهن. (76)

وما استشهد به الكوفيون من كلام العرب شعره، ونثره، فقد خرج البصريون على القسم أو على إضمار الجار، أو على أنها ضرورة أو شاذة. (77)

قال أبو البقاء: "وأما الأبيات فمنها ما لا يثبت في الرواية، وما يثبت منها فهو شاذ، وبعضها يمكن إعادة الجار معه". (78)

وهناك مذهب ثالث للنحاة في هذه المسألة وهو مذهب الجرمي والزيادي (79) :

وهو جواز عطف الطاهر على الضمير المجرور دون إعادة الجار إذا أكد الضمير، مثل: (مررت بك أنت وزيد)، واستدلوا بالقياس على العطف على الضمير المرفوع المتصل، واعترض على صحة مذهبهما الرضي قال: "وذهب الجرمي وحده إلى جواز العطف على الضمير المجرور المتصل بلا إعادة الجار، بعد تأكيده بالمضمر المنفصل المرفوع، نحو: (مررت بك أنت وزيد) قياساً على العطف على الضمير المتصل المرفوع وليس بشيء، لأنه لم يسمع ذلك، مع أن تأكيد المجرور بالمرفوع خلاف القياس، وإعادة الجار أقرب وأخف". (80)

وقد استنتج المرادي وأبو حيان أن الفراء يقول بهذا المذهب قال المرادي: "قلت: وهو حاصل كلام الفراء، فإنه أجاز: (مررت به نفسه وزيد)، و(مررت بهم كلهم وزيد)، قال: وكذا القول في أجمعين وقضهم وقضيضهم وخمستهم إذا خفضت". (81)

وقال أبو حيان: "الثالث: أنه إن أكد الضمير جاز نحو: (مررت بك أنت وزيد)، وهو مذهب الجرمي والزيادي، وقال الفراء: يجوز مررت به نفسه وزيد، ومررت بهم كلهم وزيد، وكذا القول في (أجمعين، وقضهم وقضيضهم، وخمستهم) إذا خفضت، فإن نصبت (خمستهم) لم يجز، يعني العطف بغير إعادة الجار قال: ومن قال: مررت به أجمع، ينوي (بأجمع) النصب لم يجز أن يرد على المخفوض يعني بغير الإعادة، قال الفراء: إذا تراخى في الكلام توهمت أن الأول ظاهر، وقول الفراء: هذا قول الجرمي والزيادي". (82)

والراجح في نظري هو جواز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة العامل وذلك للأسباب الآتية:

ورود قراءة سبعية بها وهي قراءة حمزة بجر (الأرحام)، وهذه القراءة لا يجوز ردها وتخطئتها؛ لأنها سبعية، متواترة كما لا يجوز الطعن في صاحبها؛ لأنه إمام ثقة، والقراءة سنة متبعة لا يجوز ردها قال ابن الجزري: "كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية، ولو احتمالاً وصح سندها، فهي القراءة الصحيحة، لا يجوز ردها، ولا يحل إنكارها". (83)

ويقول القرطبي في الرد على من ردّ هذه القراءة: " ومثل هذا الكلام مردودا عند أئمة الدين، لأنّ القراءات التي قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم، فمن ردّ ذلك فقد ردّ النبي صلى الله عليه وسلم، واستقبح ما قرأ به ، وهذا مقام محذور، ولا يقلد فيه أئمة اللغة والنحو، فإن العربية تتلقى من النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يشك أحد في فصاحته". (84)

وقال ابن يعيش في الرد على المبرد: " وقد ردّ أبو العباس محمد بن يزيد هذه القراءة وقال: لا تحل القراءة بها، وهذا القول غير مرضي من أبي العباس؛ لأنه رواها إمام ثقة، ولا سبيل إلى ردّ نقل الثقة ". (85)

وقال أبو حيان: "والقراءة الثانية في السبعة: ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ أي: وبالأرحام وتأويلها على غير العطف على الضمير، مما يخرج الكلام عن الفصاحة، فلا يلتفت إلى التأويل، قرأها كذلك ابن عباس، والحسن، ومجاهد، وقتادة، والنخعي، ويحيى بن وثاب، والأعمش، وأبو رزين، وحمزة ومن ادعى اللحن فيها أو الغلط على حمزة فقد كذب، وقد ورد من ذلك في أشعار العرب كثير يخرج عن أن يجعل ذلك ضرورة ". (86)

وقد وصف من طعن في هذه القراءة بأنه قارب الكفر قال: "وإنما ذكرت هذا وأطلت فيه؛ لئلا يطلع عمر على كلام الزمخشري وابن عطية في هذه القراءة، فيسيء ظنا بها وبقارئها، فيقارب أن يقع في الكفر بالطعن في ذلك ولسنا متعبدين بقول نحاة البصرة ولا غيرهم ممن خالفهم فكم حكم ثبت بنقل الكوفيين من كلام العرب لم ينقله البصريون، وكم حكم ثبت بنقل البصريين لم ينقله الكوفيون، وإنما يعرف ذلك من له استبحار في علم العربية، لا أصحاب الكنانيس المشتغلون بضروب من العلوم الآخذون عن الصحف دون الشيوخ ". (87)

وقال الشيخ محمد الطاهر بن عاشور: "قال المبرد: (لو قرأ الإمام بهاته القراءة لأخذت نعلي وخرجت من الصلاة)، وهذا من ضيق العطن، وغرور بأنّ العربية منحصرة فيما يعلمه، ولقد أصاب ابن مالك في تجويزه العطف على المجرور بدون إعادة الجار ". (88)

السماع من القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف ومن كلام العرب (شعره ونثره) وهو كثير يخرج عن حد الضرورة .

ضعف أدلة البصريين ، ووجاهة ردود الكوفيين .

ضعف مذهب الجرمي والزيادي، لأنه لم يرد عليه سماع من العرب، وإعادة الجار أقرب وأخف .

والى هذا نحا الكثير من النحاة قال السمين الحلبي: "والذي ينبغي أنه يجوز مطلقاً لكثرة السماع الوارد به، وضعف دليل المانعين واعتضاده بالقياس، أما السماع: ففي النثر كقولهم: (ما فيها غيره وفرسه) بجر (فرسه) عطفاً على الهاء في غيره، وقوله: ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ في قراءة جماعة كثير منهم حمزة " (89).

والله أعلم بالصواب ،،،

الخاتمة

أحمد الله تعالى حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه أن وفقني لإتمام هذا البحث، وأسأله تعالى أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به طلاب العلم، وفي الختام يتبين لنا إنَّ للنحاة في العطف على الضمير المجرور ثلاثة مذاهب وهي:

1. عدم جواز العطف على الضمير المجرور إلا بإعادة العامل، وهو مذهب البصريين.

2. جواز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة العامل في الكلام نظمه ونثره، وهو مذهب الكوفيين ومن وافقهم؛ لورود السماع بذلك من القرآن الكريم كما في قراءة حمزة بجر (الأرحام)، وهذه القراءة لا يجوز ردها وتخطئتها؛ لأنها سبعية، متواترة كما لا يجوز الطعن في صاحبها؛ لأنه إمام ثقة، والقراءة سنة متبعة لا يجوز ردها.

وورود ذلك أيضاً في الحديث النبوي الشريف، وكلام العرب شعره ونثره وهو كثير كما سبق وأن بيّنا.

3. جواز عطف الظاهر على الضمير المجرور دون إعادة الجار إذا أكد الضمير، وهو مذهب الجرمي والزيادي.

- (1) البيتان من الكامل لإسحاق بن خلف البهراني، وهما في نشأة النحو 9.
- (2) انظر الكتاب 381/2 ، والمقتضب 152/4، والأصول في النحو 119/2، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج 6/2 ، وإعراب القرآن للنحاس 431/1، والتبصرة والتذكرة 142/1، واللباب في علل البناء والإعراب 422/1 ، والإنصاف في مسائل الخلاف 371 ، وارتشاف الضرب 2013/4، والبحر المحيط 156/2، وشرح الرضي على الكافية 336/2 ، والمساعد على تسهيل الفوائد 470/2، وائتلاف النصر 62، وشرح الأشموني 429/2، وهمع الهوامع 189/3.
- (3) الكتاب 381/2 .
- (4) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج 6/2، و شرح الألفية لابن الناظم 386 .
- (5) انظر: معاني القرآن للأخفش 243/1 .
- (6) انظر: التبصرة والتذكرة 141/1
- (7) انظر: الكامل 931/2، والمقتضب 152/4 .
- (8) انظر: تفسير الطبري 350/6 .
- (9) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج 6/2 .
- (10) انظر: الأصول في النحو 79/2.
- (11) انظر: الجمل للزجاجي 18 .
- (12) انظر: الحجة للقراء السبعة للفارسي 121/3.

- (13) انظر:اللمع في العربية74 .
- (14) انظر: مشكل إعراب القرآن 212/1, والكشف 375/1, والهداية 2443/3 .
- (15) انظر: الكشف 6/ 2, والمفصل 124.
- (16) انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف374, والبيان في غريب إعراب القرآن 153/1 .
- (17) انظر: شرح المفصل 77/3 .
- (18) انظر: شرح الجمل لابن عصفور 244/1 .
- (19) انظر: شرح الرضي على الكافية 359/2
- (20) انظر: شرح التصريح على التوضيح 183/2 .
- (21) انظر: الكتاب 381/2 والحجة للقراء السبعة 122/3, والمسائل البغداديات561, والمقتصد 959/2, واللباب في علل البناء والإعراب433/1, والإنصاف في مسائل الخلاف373, وهمع الهوامع189/3.
- (22) انظر: شرح التسهيل 375/3 ، واللباب في علل البناء والإعراب 432/1 , وتفسير الرازي9/170, والإنصاف في مسائل الخلاف373, والتبصرة والتذكرة1/140, والكشاف6/2, وشرح الرضي على الكافية 2/334.
- (23) اللباب في علل البناء والإعراب433/1 .

(24) التبصرة والتذكرة 140/1، وانظر: إعراب القرآن للنحاس 431/1، و شرح المفصل 78/3، وتفسير الرازي 170/9، والمحزر الوجيز 4/2، واللباب في عل البناء والإعراب 432/1، وشرح الرضي على الكافية 334/2. (25) الكشف 376/1 .

(26) انظر : إعراب القرآن للنحاس 431/1 ، والإنصاف في مسائل الخلاف 371، واللباب في عل البناء والإعراب 432/1، وشرح التسهيل 375/3، وشرح الرضي على الكافية 336/2 ، والبحر المحيط 156/2، 167/3 ، وارتشاف الضرب 2013/4 ، وشرح ابن عقيل 239/1 ، والمساعد على تسهيل الفوائد 470/1، وأوضح المسالك 392/3، وشرح الأشموني 429/2 ، وشرح التصريح على التوضيح 183/2، وجمع الهوامع 189/3، وإتلاف النصرة 62 .

(27) انظر: التسهيل 178، وشرح التسهيل 375/3 ، وشرح الكافية الشافية 1247/3 ، وارتشاف الضرب 2013/4 ، والبحر المحيط 156/2، والمساعد على تسهيل الفوائد 470/2، وأوضح المسالك 392/3، وشرح التصريح على التوضيح 183/2، وشرح الأشموني 429/2 ، وجمع الهوامع 189/3 . (28) انظر : رأيه في مراجع الهامش السابق .

(29) انظر: شرح التسهيل 376/3 ، وشرح الكافية الشافية 1249/3 ، والمساعد على تسهيل الفوائد 470/2 ، والبحر المحيط 156/2، وارتشاف الضرب 2013/4.

(30) النساء 1.

(31) هي قراءة : حمزة في السبعة لابن مجاهد 226، والحجة للقراء السبعة للفارسي 121/3، والكشف 375/1، والموضح في وجوه القراءات 401/1، وهي قراءة شريك عن الأعمش عن إبراهيم النخعي في معاني القرآن للقراء 252/1، وفي إعراب القرآن للنحاس 431/1، إبراهيم وقتادة وحمزة وهي قراءة حمزة وابن عباس والنخعي وقتادة والأعمش في البحر المحيط 165/3، والجامع لأحكام القرآن 2/5 .

(32) البقرة 217 .

(33) الحجر 20.

(34) النساء 127.

(35) معاني القرآن للقراء 290/1.

(36) أخرجه البخاري في صحيحه (كتاب، فضائل القرآن) باب، فضل القرآن

على سائر الكلام الحديث 5021، ص 1232

(37) انظر: شرح الكافية الشافية 1250/3 ، وشرح التسهيل 376/3 ،

وأوضح المسالك 392/3 ، والمساعد على تسهيل الفوائد 471/2 ، وشرح

الأشْمُونِي 115/3 ، وجمع الهوامع 189/3، والدر المصون 394/2 .

(38) البيت من الوافر ، وهو لعباس بن مرداس السلمي ، ديوانه 110 ، وشرح

الحماسة للمرزوقي 158/1 ، والإنصاف في مسائل الخلاف 372، وخزانة

- الأدب/2، 438، وشرح التسهيل 3/377، وشرح الكافية الشافية 3/1252،
والبحر المحيط 2/157 .
- (39) البيت من الكامل ، وهو مجهول القائل ، انظر : معاني القرآن للفراء
82/2 ، والإنصاف في مسائل الخلاف 373 ، وشرح الكافية الشافية 3/1252،
وشرح التسهيل 3/377، والبحر المحيط 2/156، والخزانة 5/125 .
- (40) البيت من البسيط ، وهو في الكتاب 2/383 ، والأصول 2/119 ،
ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج 2/7، وإعراب القرآن للنحاس 1/431، والتبصرة
والتذكرة 1/141، والإنصاف في مسائل الخلاف 372 ، وتفسير الرازي 9/170،
وشرح الجمل لابن عصفور 1/244 ، وشرح المفصل 3/78 ، وشرح التسهيل
3/377 ، وشرح الكافية الشافية 3/1250، والخزانة 5/125، وشرح ابن
الناظم 387، وشرح ابن عقيل 3/240، وشرح الرضي على الكافية 2
/336، والبحر المحيط 2/157، وهمع الهوامع 3/189، وشرح الأشموني 2/430.
- (41) البيت من الطويل ، وهو لمسكين الدارمي ، في الديوان 53، وإعراب
القرآن للنحاس 1/431، و تفسير الرازي 9/170، والإنصاف في مسائل الخلاف
372 ، والخزانة 5/125، والتبصرة والتذكرة 1/142، وشرح المفصل 3/79 ،
وشرح الجمل لابن عصفور 1/244، وشرح الكافية الشافية 2/1251، وشرح
التسهيل 3/377، وشرح ابن الناظم 387، والبحر المحيط 2/156، وشرح
الأشموني 2/430 ولسان العرب (ع ، و ، ط) .

- (42) البيت من الطويل , وهو بلا نسبة في شرح التسهيل 377/3 ، وشرح الكافية الشافية 3/253 1، وشرح ابن الناظم 387، والبحر المحيط 2/157 .
- (43) البيت من الطويل انظر: شرح التسهيل 377/3، وشرح الكافية الشافية 3/1253، وشرح ابن الناظم 387، والبحر المحيط 2/156.
- (44) انظر: البحر المحيط 2/157، وشرح ألفية ابن معط 2/797، والإنصاف في مسائل الخلاف 371 .
- (45) انظر: شرح التسهيل 3/375، وشرح الكافية الشافية 3/1247 ، وشرح عمدة الحافظ 651 .
- (46) انظر: المساعد على تسهيل الفوائد 2/370 .
- (47) انظر: أوضح المسالك 3/392 .
- (48) انظر: ارتشاف الضرب 4/2014.
- (49) انظر: الدر المصون 2/394 .
- (50) انظر: ائتلاف النصرة 63 .
- (51) انظر: همع الهوامع 3/189 .
- (52) انظر: تفسير التحرير والتتوير 4/218.
- (53) فصلت 11.
- (54) غافر 80.
- (55) الأنعام 64.
- (56) شرح التسهيل 3/375.

- (57) شرح ابن عقيل 239/3 .
- (58) شرح الكافية الشافية 1247/3, وشرح التسهيل 375/3.
- (59) المساعد على تسهيل الفوائد 470/2, وشرح ابن عقيل 240/3.
- (60) ارتشاف الضرب 2014/4.
- (61) ائتلاف النصرة 63 .
- (62) الإنصاف في مسائل الخلاف 374 .
- (63) إعراب القرآن للنحاس 431/1 .
- (64) معاني القرآن للفراء 252/1 .
- (65) الكامل 931/3.
- (66) درة الغواص في أوهام الخواص 103 .
- (67) معاني القرآن وإعرابه للزجاج 6/2 .
- (68) الحجة للقراء السبعة 121/3 .
- (69) الكشف 6/2.
- (70) اللباب في علل البناء والإعراب 432/1 .
- (71) شرح الرضي على الكافية 336/2 .
- (72) شرح المفصل 79/3 .
- (73) البحر المحيط 167/3, وانظر: ارتشاف الضرب 2013/4 .
- (74) الإنصاف في مسائل الخلاف 377 .
- (75) الإنصاف في مسائل الخلاف 377 .

- (76) الإنصاف في مسائل الخلاف 377 .
- (77) انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف 379,378 ، واللباب في علل البناء والإعراب 433/1 ، وشرح الرضي على الكافية 336/2.
- (78) اللباب في علل البناء والإعراب 432/1 .
- (79) انظر: المسائل البصريات 874/2، وتوضيح المقاصد والمسالك 145/2، وارتشاف الضرب 2013/4، والبحر المحيط 156/2، والمساعد على تسهيل الفوائد 470/2، وشرح الأشموني 430/2، وهمع الهوامع 190/3.
- (80) شرح الرضي على الكافية 360/2 .
- (81) توضيح المقاصد والمسالك 145/2 .
- (82) ارتشاف الضرب 2013/4 .
- (83) النشر في القراءات العشر 15/1.
- (84) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي 4/5 .
- (85) شرح المفصل 79/3 .
- (86) البحر المحيط 156/2 .
- (87) البحر المحيط 167/3 .
- (88) تفسير التحرير والتنوير 218/4.
- (89) الدر المصون 394/2.

مصادر البحث و مراجعه

1. القرآن الكريم برواية قالون عن نافع المدني.
2. ائتلاف النصر في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة لعبدا للطيف الزبيدي، تحقيق:الدكتور طارق الجنابي، (عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الأولى 1407هـ، 1987م).
3. ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان الأندلسي تحقيق:الدكتور رجب عثمان محمد،(مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى 1418هـ، 1998م).
4. الأصول في النحو لابن السراج، تحقيق:الدكتور عبدالحسين الفتلي،(طبعة مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة 1417هـ، 1996م).
5. إعراب القرآن لأبي جعفر النحاس، تحقيق:الدكتور/زهير غازي زاهد،(عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الثانية 1405هـ/1985م).
6. الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين لأبي البركات الأنباري، تحقيق:الدكتور:جودة مبروك محمد مبروك،(مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى).
7. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، لابن هشام الأنصاري، تحقيق:محمد محي الدين عبدا لحميد،(المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، الطبعة الثالثة 1399هـ/1979م).
8. البحر المحيط ،لأبي حيان الأندلسي، دراسة وتحقيق وتعليق:الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، (دار الكتب العلمية، بيروت ،لبنان، الطبعة الأولى 1413هـ /1993م).

9. البيان في غريب إعراب القرآن لابن الأنباري، تحقيق:الدكتور/ طه عبدالحميد طه،(الهيئة المصرية العامة للكتاب1400هـ/1980م).
10. التبصرة والتذكرة للصيمري،تحقيق:الدكتور/ فتحي أحمد مصطفى علي الدين،(الطبعة الأولى 1403هـ/1982م).
11. تفسير التحرير والتنوير للشيخ محمد الطاهر ابن عاشور،(الدار التونسية للنشر، تونس1984م).
12. تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق:الدكتور/ عبدا لله بن المحسن التركي،(دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى1422هـ/2001م).
13. تفسير الفخر الرازي، للإمام محمد الرازي فخر الدين، دار الفكر، بيروت ، لبنان، الطبعة الأولى1401هـ/1981م).
14. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمراذي، تحقيق:الأستاذ الدكتور/ عبدالرحمن علي سليمان،(دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الأولى1422هـ/2001م).
15. الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبدا لله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، اعتنى به وصححه :الشيخ هشام سمير البخاري، (دار عالم الكتب ، الرياض).

16. الجمل في النحو للزجاجي، تحقيق:الدكتور/علي توفيق الحمد،(الناشر مؤسسة الرسالة-بيروت، ودار الأمل-الأردن، الطبعة الأولى1404هـ/1984م).
17. الحجة للقراء السبعة لأبي على الفارسي،تحقيق:بدر الدين قهوجي، وبشير جويجاتي،(دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى1404هـ/1984م).
18. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب للبغدادى، تحقيق وشرح:عبدالسلام محمد هارون، الناشر مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الرابعة1418هـ/1997م).
19. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، لأحمد بن يوسف،المعروف بالسمين الحلبي، تحقيق:أحمد محمد الخراط (دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى1406هـ/1986م).
20. درة الغواص في أوهام الخواص للقاسم بن علي الحريري، تحقيق:عرفات مطرجي،(مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى1418هـ/1998م).
21. ديوان العباس بن مرداس السلمي، جمعه وحققه:يحيى الجبوري،(وزارة الثقافة والإعلام، دار الجمهورية، بغداد1388هـ/ 1968م).
22. ديوان مسكين الدارمي،جمع وتحقيق:خليل إبراهيم العطية، وعبدالله الجبوري،(مطبعة دار البصري، الطبعة الأولى1970م).

23. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، (دار التراث، القاهرة، الطبعة العشرون 1400هـ/1980م).
24. شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد باسل عيون السود، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 1420هـ/2000م).
25. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك (منهج السالك إلى ألفية ابن مالك) تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، (دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 1375هـ/1955م).
26. شرح ألفية ابن معطي لابن القواس، تحقيق: الدكتور علي موسى الشوملي، (مكتبة الخريجي، الرياض، الطبعة الأولى 1405هـ/1985م).
27. شرح التسهيل لابن مالك، تحقيق: الدكتور / عبد الرحمن السيد، والدكتور محمد بدوي المختون، (دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى 1410هـ/1990م).
28. شرح التصريح على التوضيح للأزهري، تحقيق: محمد باسل عيون السود، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 1421هـ/2000م).
29. شرح جمل الزجاجي (الشرح الكبير) لابن عصفور الأشبيلي، تحقيق: الدكتور / صاحب أبو جناح.
30. شرح ديوان الحماسة، أبو علي أحمد بن محمد المرزوقي، تحقيق: أحمد أمين وعبد السلام هارون، (مطبعة لجنة التأليف، القاهرة، الطبعة الثانية 1387هـ/1968م).

31. شرح الرضي على الكافية، تحقيق: يوسف حسن عمر، (جامعة قار يونس، بنغازي، ليبيا، الطبعة الثانية 1996م).
32. شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ لابن مالك، تحقيق: عدنان عبد الرحمن الدوري.
33. شرح الكافية الشافية لابن مالك، تحقيق: الدكتور /عبد المنعم أحمد هريدي، (دار المأمون للتراث، مكة المكرمة، الطبعة الأولى 1402هـ/1982).
34. شرح المفصل لابن يعيش، المطبعة المنيرية.
35. صحيح البخاري للإمام البخاري، طبعة جديدة مضبوطة ومصححة ومفهرسة (دار ابن كثير، دمشق بيروت، الطبعة الأولى 1423هـ/2002م).
36. الكامل للمبرد، تحقيق: الدكتور /محمد أحمد الدالي، (مؤسسة الرسالة).
37. الكتاب لسيبويه، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، (الناشر مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثالثة 1408هـ/1998م).
38. كتاب الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها لمكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: الدكتور /محيي الدين رمضان، (مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة 1407هـ/1987م).
39. الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، للزمخشري، تحقيق وتعليق ودراسة: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، (مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى 1418هـ/1998م).

40. اللباب في علل البناء والإعراب، تحقيق: غازي مختار طليمات، (دار الفكر المعاصر، بيروت لبنان، ودار الفكر، دمشق، سورية، الطبعة الأولى 1416هـ/1995م).
41. لسان العرب لابن منظور، (دار صادر بيروت).
42. اللمع في العربية لابن جني، تحقيق: الدكتور سميح أبو مغلي (دار مجدلاوي، عمان 1988م).
43. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية، تحقيق: عبدا لسلام عبد الشافي محمد، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 1422هـ/2001م).
44. المسائل البصريات لأبي علي الفارسي، تحقيق: الدكتور/محمد الشاطر أحمد محمد أحمد، (مطبعة المدني، المؤسسة السعودية، مصر، الطبعة الأولى 1405هـ/1985م).
45. المسائل المشككة (البغداديات) لأبي علي الفارسي، تحقيق: صلاح الدين عبدالله الشينكاوي، (مطبعة العاني، بغداد).
46. المساعد على تسهيل الفوائد لابن عقيل، تحقيق: الدكتور/ محمد كامل بركات، الجزء الأول طبعة جامعة أم القرى، الطبعة الثانية 1422هـ/2001م، والجزء الثاني طبعة دار الفكر دمشق الطبعة الأولى 1402هـ/1982م، والجزء الثالث والرابع: دار المدني، جدة 1405هـ/1984م.

47. مشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: ياسين محمد السواس، (مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق 1394هـ/1974م).
48. معاني القرآن للأخفش، تحقيق: الدكتورة/ هدى محمود قراعة، (الناشر مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى 1411هـ/1990م).
49. معاني القرآن وإعرابه للزجاج، تحقيق: الدكتور/ عبد الجليل عبده شلبي، (عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى 1408هـ/ 1988م).
50. معاني القرآن للفراء، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي النجار، (دار السرور).
51. المفصل في علم العربية للزمخشري، (دار الجيل ، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية).
52. المقتصد في شرح الإيضاح لعبد القاهر الجرجاني، تحقيق: الدكتور/ كاظم بحر المرجان، (الناشر مطبعة الرشيد، العراق 1982م).
53. نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة، للشيخ الطنطاوي، (دار المنار، الطبعة الثانية دار المعارف).
54. النشر في القراءات العشر لابن الجزري، صححه وراجعته: الأستاذ/ علي محمد الصباغ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية 2006م/1427هـ).
55. الهداية إلى بلوغ النهاية، لمكي القيسي، (كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الشارقة، الطبعة الأولى 1429هـ/ 2007م).

56. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي، تحقيق: أحمد شمس الدين، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 1418هـ/1998م).